الباب الثامن

في الفقه

"إنـي أرى، لا أكثـر. وأومـن لا أقل. أمـا مسـتقبلي فـلا أضعه نصب عيني"

فيكتور هيجو

"إني أرى وأومن. لا أكثر ولا أقل". تلك قواعد تفكير أبي حنيفة في كلمة جامعة مانعة. أما الناس أو التقاليد، أما السخط أو الرضا، فإنها أمور تجئ في المحل الثاني أو لا تجئ أبدا.

مصدر التشريع الإسلامي هو القرآن، غير أن آيات الأحكام فيه نحو مائتي آية من ستة آلاف كانت تنزل على النبي في المناسبات، فتعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلي لا جزئي، وهو مما شرف الله به هذه الأمة، إذ لم يهمل عقولها ولم يلقنها الجزئيات تفصيلا، وكان الرسول يتولى تطبيق هذه الآيات على الحوادث والأشخاص مع بيان وجوه العمل بها، بالقول أو بالفعل أو بالإجازة، هو ما اصطلحوا على تسميته بالسنة وصار بطبيعته مصدرا ثانيا للتشريع.

في عهد الخلفاء الراشدين، كانت تقع حوادث لم يعلم للنبي في نظائرها آراء، فكانت سياستهم فيها تتحصل فيما أثر عن الفاروق،وهو يولي شريحا قضاء الكوفة، إذ قال: "انظر ما تبين لك في كتاب الله ولا تسأل أحدا، ما لم يتبين لك فاتبع فيه سنن رسول الله وما لم يتبين لك في السنة، فاجتهد فيه رأيك"، وفيما كتبه إلى أبي موسى الأشعري من أن: "القضاء فريضة محكمة أو سنة.. الفهم الفهم فيما تلجلج فيه صدرك مما ليس في كتاب أو سنة، اعرف الأشباه والنظائر. وقس الأمور عند ذلك".

ولم يكن ثمة اجتهاد بالرأي إلا لضرورة ملجئة. كتب كاتب لعمر: "هذا رأي الله ورأي عمر" فصاح به: "بئسما قلت. هذا رأي عمر. فإن يك صوابا فمن الله وإن يك خطأ فمن عمر...".

ولما أفتى ابن مسعود في صداق امرأة مات زوجها قبل أن يدخل بها ولم يفرض لها صداقا، قضى بأن يكون لها مهر مثلها من نسائها، وأضاف: "فإن يك صوابا فمن الله، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان...".

إلى هذا الحد بلغ تحرج الرجلين اللذين هما زعيما الرأي في الإسلام..!

كان الخلفاء الراشدون يستشيرون زعماء الفكر من الصحابة إذا استغلقت وجوه الأمور، وكان عددهم محصورا، فكان الإجماع ميسورا، وكان لأبي بكر ما يشبه مجلس الشورى يدعو إليه رجالا من المهاجرين والأنصار منهم عمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت، فلما خلفه عمر كانوا في طليعة مستشاريه.

ولم يكن عمر يتردد في الرجوع عن أخطائه، قضى في عام من الأعوام بحرمان الإخوة الأشقاء مع الإخوة لأم والزوج في الميراث، وفي عام آخر أشركهم جميعا في ثلث المال، وقال:

ذاك على ما قضينا وهذا على ما نقضي... ولم ينقض حجه "الشئ المحكوم فيه" كما يسمونها في الفقه الحديث.

ورفعت إليه جارية سوداء متهمة بالزنا فخفقها بالدرة خفقات وقال: أي لكاع زنيت.. قالت مرعوش بدرهمين "تريد صاحبها الذي صنع بها والمهر الذي أعطاها" قال عمر: ما ترون؟ وكان عنده عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف، قال علي: أرى أن ترجمها، قال عبد الرحمن: أرى مثل ما رأى أحوط. فقال لعثمان: ما ترى؟ فقال إنما حد الله عز وجل على من علم أمر الله. قال: صدقت ورد على الجماعة، وأسقط الحد وبين أنها تجهل ما صنعت فلا يجب عليها الحد.

ورفعت إليه قصة رجل قتلته امرأة أبيه وخليلها فتردد... هل يقتل الكثير بالواحد؟ فقال علي: أرأيت لو أن نفرا اشتركوا في سرقة جزور فأخذا هذا عضوا وهذا عضوا أكنت قاطعهم؟ قال: نعم. قال: فكذلك. فكتب عمر إلى عامله أن اقتلهما فوالله لو اشترك فيه أهل صنعاء كلهم لقتلتهم.

ولما فتح المسلمون الأمصار طلب الفاتحون أربعة أخماس الغنيمة مستندين إلى ظاهر النص في الآية، ومؤداه أن يأخذوا أربعة أخماس البلد الذي يفتحونه ويبقى الخمس للمنفعة العامة،لكن عمر تساءل: كيف آخذ أرض الناس منهم؟ قال مندوبو الفاتحين: هذا ما أفاء الله علينا بأسيافنا. قال عمر: هذا رأيي. قالوا: استشر. فأشار عبد الرحمن بن عوف برأيهم وأشار عثمان وعلي وطلحة وابن عمر برأي عمر. فدعى عشرة من الأنصار قال فيما قال: "قد سمعتم قول هؤلاء القوم الذين زعموا أني أظلمهم حقوقهم.. أرأيتم هذه الثغور التي لا بد من رجال يلزمونها.. لا بد لها أن تشحن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم فمن أين يعطى هؤلاء..؟" وأشار برأيه المستشارون.

وفي ذلك يقول أبو يوسف: "والذي رأى عمر ﷺ من قسمة الأرضين بين من افتتحها عندما عرفه الله ما كان في كتابه من بيان ذلك توفيقا من الله كان له فيما صنع، وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين،وفيما رآه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم" – ذلك بأن الخراج إنما يصرف في شئون الدولة، فيعم به النفع المسلمين كافة بطريق غير مباشر.

هذه السياسة العمرية هي التي نشرت الإسلام في الأمصار، فلو استولى الغزاة على الأرض من ذويها لجرد الناس من أموالهم ومتاعهم، ولقابلت أسماعهم بالصمم صوت الحق، مروعين بما يصاحبه من عنف مخرب يطغى على الهداية التي تبسطها الحنيفية السمحة بجناحيها على العالمين.

وفي عام المجاعة لم يثبت العمر حد السرقة، ولم يقطع يد الغلمان الذين سرقوا الناقة بل غرم وليهم ثمنها مضاعفا لأنه يجيع غلمانه.

وفي الصدقات أسقط حق المؤلفة قلوبهم لأن الإسلام بلغ عزه فلم يعد بحاجة إلى تأليف القلوب بالعطاء.

وفيما لا نص فيه كم كانت لابن الخطاب اجتهادات.. فهو يعهد بالخلافة على غير عهد أبي بكر، ويوصي بانتخاب الخليفة من ستة عينهم، ويفرض العشور على الصادر والوارد، ويفرق بين المهاجرين والأنصار في العطاء.

واجتهد عثمان فجدد أذانا ثانيا لفريضة الجمعة لما اتسعت رقاع المدن، وجمع الناس على قراءة مصحف واحد، هو المصحف الإمام، مع ما هو معلوم من أن القرآن نزل على سبعة أحرف. وإنما خشى عثمان الفتنة لتفريق الحفاظ واستشهادهم وتباعد أطراف البلاد.

واجتهد علي كاجتهاده في حد قتل الزنادقة فجعله بالحريق في الأخاديد إذ رأى المصلحة في الزجر عن الجرم الشنيع بالعقاب الشديد. واجتهد في قضائه الذي كان مضرب الأمثال.

وفي عهد بني أمية تفرق الصحابة في الأمصار فكان بكل مصر من الصحابة والتابعين رجال يتولون الفتيا ويعلمون الناس القراءة والأحاديث والمغازي. فلما نجمت الخلافات السياسية التي ألممنا بها في الباب السابق نجم معها شر مستطير، فإذا بالخوارج ولهم فتاوى،والشيعة ولهم فتاوى، ولسائر الأمة فتاوى – وإذا بقبس من النور يتراءى في اجتهادات بعض الفقهاء، لكن الغلبة كانت للقائلين بعدم الاجتهاد التزاما لظاهر النص في الآية، وظاهر اللفظ في الحديث، خشية الزلل. بل ذهب البعض إلى القول بأنه لا فتوى لديه إذا لم يكن النص بين يديه.

قالوا: أدرك عبد الرحمن بن أبي ليلى عشرين ومائة صحابي ما منهم رجل يسأل عن شئ إلا ود أن أخاه كفاه، ولا يحدث حديثا إلا ود أن أخاه كفاه.

ومن الفقهاء من كان يمتنع أن يفتي في مسائل بذاتها كسفيان بن عيينة لم يك يفتي في الطلاق ويقول: "من يحسن هذا..."؟ ولما أعجب به ابن حنبل قال فيه: "ما رأيت مثل ابن عيينة في الفتوى أحسن فتيا منه. كان أهون عليه أن يقول لا أدري".

ولم يكن سعيد بن المسيب يكاد يفتي إلا وهو يقول: "اللهم سلمني وسلم مني"، بل هؤلاء بعض أهل العلم يقولون: تعلم لا أدري فإنك إن قلت لا أدري علموك حتى تدري، ولو قلت أدري سألوك حتى لا تدري..!

سأل رجل من الغرب مالك بن أنس فقال: لا أدري. قال السائل تقول: لا أدري. قال: نعم. فأبلغ من وراءك أني لا أدري...!

وذات يوم سئل فقال: لا أدري. فقال السائل: إنها مسألة خفيفة سهلة وإنما أريد أن أعلم بها الأمير – وكان السائل ذا قدر – فغضب مالك وقال: "مسألة خفيفة سهلة! ليس في العلم شئ خفيف. أما سمعت قول الله تعالى: (إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا)..".

وقال مالك يوما: إني لأفكر في مسألة منذ بضع عشرة سنة فما اتفق لي فيها رأي إلى الآن.

وسئل أربعين سؤالا فقال عن ستة وثلاثين سؤالا منها: لا أدري.

وكان علامة التابعين الشعبي يقول: "لا أدري نصف العلم" قال: لا أدري. يوما، فقال له السائل: ألا تستحي من قولك لا أدري وأنت فقيه العراق؟ قال: لكن الملائكة لم تستح أن تقول لله: "لا علم لنا إلا ما علمتنا".

كانت أطراف الإمبراطورية الإسلامية قد ترامت إلى أقصى أقطار العالم المعمور. فلم تك إمبراطورية القياصرة ولا إمبراطورية الأكاسرة إلا بعض أجزائها. لقد غربت الفيالق الإسلامية إلى البرزخ الذي يحمل مفاتح البحر الأبيض لدى المحيط، وشرقت كالسهم تخترق آسيا إلى أقطار الصين، وتضاعفت المسائل والمشاكل والأشخاص والأشياء، فكيف تغني نصوص بلغت من الندرة ما أحصينا، وتحرج من الإفتاء بلغ من الضيق ما بينا،وسيادة لنظرية "اللا أدري" توحي بتعطيل الفتيا..!

لم تكن الحضارة التي يجنها ضمير الغيب للإسلام، والفتوح السياسية والفكرية التي أزهرت في عهد بني العباس، لتتم أو تزدهر في أجواء هذا الحرج الفكري الذي يضطرب في قيوده الفقهاء.

كانت بالعراق قوى عارمة تستبق الزمان وتستبق حضارة بني العباس قبل أن تقوم دولة بني العباس، فلم يك للأمة غنى عن رجال يهيئون بأفكارهم للمستقبل أصولا تشريعية صالحة لقيام نهضة علمية واجتماعية واقتصادية يرتبط المسلمون فيها بالفقه كما يرتبطون بالدين نفسه على أساس من فهمه والإيمان به، والقدوة التي هي شرط التكليف.

فهل استجابت قوى الأمة إلى ما جاش في صدرها من خلجات وحاجات؟ هل فسحت المجال الحيوي لمواهب بنيها لتربي وتنتشر وتطير في كل مكان وزمان على أحرف الهجاء، كما يطير الصوت على ألف جناح وجناح من موجات الهواء؟ وبعبارة أخرى هل قدمت هذه الأمة الدليل على قوتها وحيويتها وأصالة حضارتها؟ فالدولة الحية كالجسم الحي إذا حزبتها الأمور نبض قلبها أقوى نبضاته وتجمعت قواها تجمع الأسد للوثوب فدفعت إلى الوجود من يملأون الفراغ كله، ويحققون الرجاء كله، فيدفعونها إلى الأمام دائما وباستمرار.

بحسبنا أن نرجع البصر كرة واحدة لنرى مقدار ما استجابت المدنية الإسلامية إلى ذلك النداء الصامت عندما تجاوبت في جنباتها أصداؤه، ومدى رسوخ هذه الحنيفية المسحة ونفوذها

إلى الأعماق، ونرى إلى جوار ذلك فضل السبق الذي تفرد بقصبه الإمام المجلى في حلبة الفقه والعلم، والذي نادته الحضارة الإسلامية في كل عصورها بأنه "الإمام الأعظم".

ففي سنة ٨٠ ولد أبو حنيفة، وفي سنة ١٢٠ كان يلقي على الناس أصول مدرسة الكوفة ليدونها أبو يوسف وغيره من التلاميذ على ما أسلفنا من بيان ويسجلها من بعدهم رهط كبير من العلماء تلألأوا في سماء الدولة العباسية التي لم تبدأ حياتها إلى في سنة ١٣٢ وازدهرت فيها الحضارة العلمية في أيام الرشيد في أواخر القرن، وفي أيام المأمون وما تلاها في القرن الثالث للهجرة.

أما الأوزاعي إمام الشام فولد سنة ٨٨، ومالك بن أنس إمام المدينة ولد في سنة ٩٣، وزفر بن الهذيل ولد في سنة ١١٠، وأبو يوسف ولد في سنة ١١٣، ومحمد ولد سنة ١٣٢.

وفي سنة ١٥٠ و٧٦٧م هوى نجم وبزغ نجم فمات أبو حنيفة وولد الشافعي، وفي سنة ١٦٤ ولد رابع الأئمة الأربعة ابن حنبل، وفي سنة ١٧٩ (٧٩٥م) مات مالك، وفي سنة ٢٠٢ ولد داود الظاهري إمام أهل الظاهر، وفي سنة ٢٠٤ (٨٢٠) مات الشافعي وفي سنة ٢٢٤ ولد الطبري وفي سنة ٢٤١ (٨٥٥م) مات ابن حنبل.

ظهر هؤلاء الأئمة جميعا بعد أبي حنيفة بسنين وعشرات السنين ملبين لنداء الأمة، مترسمين خطى الأستاذ الأول الذي استجابت على يديه العناية الإلهية لهتاف الإسلام.

* * *

سئل أبو حنيفة عن خطته في الفقه فأجاب: "إني آخذ بكتاب الله إن وجدته، فما لم أجد فيه أخذت بسنة رسول الله والآثار الصحاح التي فشت في أيدي الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسوله أخذت بقول أصحابه من شئت وأدع تول من شئت، ثم لا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيب – وعد عدة من مجتهدي التابعين وتابعيهم – فلي أن أجتهد كما اجتهدوا".

والصحابة هم الذين كانت لهم صحبة بالرسول طالت أو قصرت على ما رأى المحدثون أو الذين رأوه على ما يرى البخاري. أما التابعي فهو من رأى صحابيا ولقيه، روى عنه أو لم يرو عنه.

لي أن أجتهد كما اجتهدوا...!

تلك هي المسألة الأولى لأبي حنيفة.

وإذا كان أبو حنيفة ينحني أمام رأي الرسول ورأي الصحابة فيقول: "إن مقام أحدهم مع رسول الله ﷺ ساعة خير من عمل أحدنا جميع عمره وإن طال". فلقد قال عليه الصلاة والسلام: "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم". وكان أحدهم يرى الرأي فينزل القرآن بموافقته كما رأى عمر في أسارى بدر أن تضرب أعناقهم ونزل القرآن بموافقته، ورأى أن تحجب نساء النبي ونزل القرآن بموافقته ورأى أن عبد الله بن أبي منافق ونزل القرآن بموافقته، وموافقات عمر للقرآن والوحي، تبلغ بضعة عشر موضعا.

وحقيق بمن كانوا كذلك أن تكون لآرائهم خير المنازل. قال أستاذ الكوفة ابن مسعود: "من كان منكم متأسيا فليتأس بأصحاب محمد ﷺ فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا...".

لكن أبا حنيفة إذ ينحني أمام أصحاب الرسول لا ينحني لسواهم من التابعين ولا تابعي التابعين فأولئك لم يمسسهم من بركات الصحبة مثل ما قدر للأولين.

ولما سأل لاس كازاس نابليون في سنت هيلين بعد ألف عام من وفاة أبي حنيفة: لماذا لم تأخذ سيف فردريك الكبير إذ كنت في برلين؟ أجاب: "لقد كان معي سيفي".

كان فقه الكوفة مطبوعا بطابع ابن مسعود، وكان كعمر يجتهد فيرى الرأي حيث لا يوجد النص. وبلغ اجتهاده أن قال عنه إبراهيم النخعي: "إنه كان لا يعدل بقول عمر وابن مسعود إذا اجتمعا فإذا اختلفا كان قول عبد الله أعجب لأنه ألطف.

سئل أبو حنيفة: إذا قلت قولا وكتاب الله يخالف قولك؟ قال: أترك قولي لكتاب الله. قيل: فإذا كان خبر رسول الله يخالف قولك؟ قال: "أترك قولي بخبر رسول الله". قيل فإذا كان قول الصحابي يخالف قولك؟ قال: "أترك قولي بقول الصحابي". قيل: فإذا كان قول التابعي يخالف قولك.

قال "إذا كان التابعي رجلا فأنا رجل...".

أجل: هو رجل. والرجال قليل.

إنه يجتهد رأيه، فيحكم عقله، كما كان بعض زعماء الفكر من الصحابة يحكمون عقولهم فيصدرون فتاواهم على قواعد الإسلام العامة كقوله عليه السلام: "لا ضرر ولا ضرار" وقوله: "دع ما يريبك" أو قوله: "ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة"، أو قوله: "إذا أمرتم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" أو قوله تعالى: (لا إكراه في الدين). أو قوله سبحانه: (ولا تزر وازرة وزر أخرى)، وغير هذه القواعد الكليات.

تلك المسألة الأساسية في فكر أبي حنيفة كانت نقطة التحول في الاتجاه العلمي للمجتهدين.

فليقدح أبو حنيفة زناد الفكر الإنساني وليسبر أغواره. وليقلب النصوص بين يديه في جسارة لا تهاب الإفتاء، فإذا أصاب فهو مأجور ومأجور، وإذا لم يصب فالعصمة لله جميعا.

قال صاحب الشريعة: إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر. وقال لصاحبيه الصديق والفاروق: "قولا فإني فيما لم يوح إلى مثلكما"، ولما أخذ رأي صاحبه يوم وقعة بدر في المكان الذي يرابط فيه أخذ يقول له: "... يا رسول الله إن هذا المكان الذي أنت فيه ليس بمنزل، انطلق بنا إلى أدنى ماء القوم فإني عالم بها وبقلبها، بها قليب قد عرفت عذوبة مائه لا ينزح. ثم نبني عليه حوضا فنشرب ونقاتل.. فنهض ففعل ذلك.

إن لأبي حنيفة برسول الله أسوة حسنة، فالمجتهد دائما مثاب، لأن الاجتهاد في ذاته صواب، أو كما قال أبو حنيفة: "المجتهدان مصيبان والحق في واحد"، أو كما قال الشافعي: "المجتهدان مصيب ومخطئ معفو عنه"، وإذا تحاض المسلمون على الجهاد في سبيل الدين، فليتحاض العلماء على الاجتهاد في سبيل العلم.

وليقع أجر أبي حنيفة على الله مصيبا ومخطئا، وليشتق للناس هذه الطرائق المعبدة التي يسيرون فيها بأمان واطمئنانا، يحسبونها خلقت موطأة الأكناف كما هي الآن، وكانت من قبل أضيق منسم الخياط وأكثر ترويعا من المسبعة.

إن الكشوف العظمى التي يتخذ منها العالم أبجديات حضارته اليوم كانت في ظلمات الجهل الإنساني أعداما، وكان العالم حريا أن يظل سادرا في جهالته بها أزمانا لو لم تكشف له.

فليس بهين عمل أبي حنيفة في إعمال الرأي إذا كنا الآن نأتي بالرأي في كل شأن، فإن هذه الحرية الفكرية لم تتقرر إلا بعد أن خط لنا ثلة من العباقرة مسالكنا في الشعاب، واقتضت

آثارهم نخبة الطلائع، وجاءت في أعقابهم عصور الإحياء في الغرب وثورات دينية وفكرية لولاها ما بلغ الناس ما بلغوه من حرية التفكير والتعبير.

أما أبو حنيفة ففض الحجب واستطاع من ألف ومائتي عام أن يقول: إني أرى.

* * *

وفي السنن والاحتجاج بها كان لأبي حنيفة شئون أخرى.

السنة هي الطريقة.

وهي في الفقه ما جاء عن رسول الله من أقوال أو أفعال أو إقرار لأقوال أو أفعال صدرت من سواه، وتطلق على عمل الصحابة لكونه اتباعا لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا، أو اجتهادا مجتمعا عليه منهم أو من خلفائهم.

قال عليه الصلاة والسلام: "عليكم بسنتي وسنة خلفائي الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ".

والاحتجاج بالسنة يكون بالأحاديث التي تصدر بشأنها.

كانت الكثرة الغالبة من رواة الأحاديث بالمدينة كما أسلفنا. وكانت طريق الوثوق بالخبر في أمور التشريع أن يعمل أئمة الصحابة أو فقهاؤهم بما يوافقه أو يجري عليه عملهم لا يختلفون فيه، لأنه عن مشاهدة جيل لمن قبله حتى عهد الرسول فهو من باب السنة العملية، أما أفعال النبي الشخصية كالحرب أو معاملته لزوجاته. فتلك أمور خاصة به وبالدنيا. وهو يقول: "أنتم أعلم بأمور دنياكم".

لكن حالة الأمة والخلافات التي نشبت حرضت على اختراع الأحاديث أسلحة للحرب الداخلية، وكان كل حزب يزكي رأيه بالحديث الصحيح والحديث المخترع، وكثرت أسباب الاختلاق كما بينا من قبل. وأصبح الحديث الصحيح في الحديث الكذب – كما قال الدارقطني – كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، وفشت في الكوفة القالات لكثرة الشقاق، وقلة الرواة، ولأن الثورات لم تكد يفرخ روعها بعد، حتى كان مالك يسميها دار الضرب "ضرب العملة"، إذ تسك الأحاديث كما تسك النقود.

وكان الثقاة من الرواة يختلفون في النصوص عن الحديث الواحد. منهم من يختار كلمة تؤدي معنى بدلا من أخرى تخبرها غيره، كحديث خطبة الوداع ولا خلاف فيه، جاء في نصه الخلاف بين الرواة. ولم تكن الأحاديث كلها نقلا عن النبي، بل كان يشترك في بعضها الصحابة. كانت لغة الناقلين متغايرة ونطقهم مختلفا. فنتج من ذلك اختلاف كبير بعضه بحسن نية الناقلين بإهمال، وكثير منه خال من الإخلاص. ولم يك أحد، حتى الصديق والفاروق، يستطيع الإحاطة بجميع الأحاديث، ثم إن من الأحاديث ما لم يثبت عند محدثه أو محدث محدثه، ثم آفة النسيان. فالفاروق نفسه نسى فذكره عمار فلم يتذكر...!

سئل عن الرجل يجنب في السفر فلا يجد الماء فقال لا يصلي حتى يجد الماء فقال له عمار: يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل فأجنبنا. أما أنا فتمرغت كما تمرغ الدابة، وأما أنت فلم تصل. فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: إنما يكفيك هكذا وضرب بيديه الأرض فمسح بها وجهه وكفيه. فقال عمر: اتق الله يا عمار. فقال عمار: إن شئت لم أحدث به. قال عمر: بل نلويك من ذلك ما توليت.

من أجل ذلك كان عمر لا يقبل الحديث إذا رواه واحد إلا إذا استشهد على روايته شاهدين. وكان علي يستحلف الراوي، أما ابن مسعود فكان إذا قال: قال رسول الله ﷺ استقلته الرعدة وقال هكذا.. أو نحو ذا.. أو قريب من ذا.. وكان إبراهيم النخعي لا يقول قال النبي، وإنما يقول قال ابن مسعود أو قال علقمة.. وكان الشعبي يقول: "كره الأولون الصالحون الإكثار من الحديث، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما حدثت إلا بما أجمع عليه أهل الحديث".

وإذا كان ذلك شأن الخلفاء قبل أن يستفحل الشر، فهل يخضع له أبو حنيفة بعد أن بلغ السيل الزبى، وهو الذي لا حجة عنده إلا للثابت الصحيح.

أفينحني معصوب العينين أمام هذه الأحاديث التي بلغت مئات الألوف، دون أن يعمل فيها قواعده! أفيقبل قول أهل المدينة إن الوسيلة لتحقيق صحة الحديث هي أن يعملوا بها وأن يردوا الأحاديث التي لم يجر العمل عليها لديهم، كما صنع مالك مع أبي يوسف وهو قاضي القضاة!

سأل أبو يوسف مالكا عن الأذان، فسأله بدوره عن الأذان لديهم. فذكر مذهبهم فيه فقال مالك: من أين لكم هذا؟ فذكر له أن بلالا لما قدم الشام سألوه أن يؤذن لهم فأذن لهم كما ذكر – فقال مالك: ما أدري ما أذان يوم وما صلاة يوم. هذا مؤذن رسول الله ﷺ وولده من بعده يؤذنون في حياته وعند قبره وبحضرة الخلفاء الراشدين بعده! يشير إلى أن ما جرى عليه العمل عند أهل المدينة أولى بالاتباع.

إن أبا حنيفة يوجب البحث عن طريق الثقة بالنسبة، ويجب لذلك عنده أن تكون متواترة وإلا فمشهورة، وإذا وجد النص فيجب أن يكون فهمه على وجه يتفق وعلل الشريعة وأحكامها.

وسبيل التواتر أن يروي الحديث جماعة عن جماعة حتى يؤمن التواطؤ. وأكثر السنة المتواترة في الأفعال كالشعائر والعبادات، تتناقلها الأجيال. وسبب ذلك أن أعمال الرسول هي وسيلة تطبيق لأحكام وردت في القرآن يحاكيها الناس، فيتعلمونها ويتوارثونها كأسلوب الصلاة والوضوء وشعائر الحج.

وقل أن يوجد حديث قولي متواتر.

فإن لم يكن الحديث متواترا فيجب أن يكون الراوي عدلا موثوقا به ينقل عن عدل موثوق به، وأن تكون الأمة والفقهاء وبعض الصحابة قد عملوا به دون أن يخالفهم أحد فيه، لأن هذا يدل على إقرارهم لهم، إذ لو كانوا يخالفونه لردوا عليه، ومن هذا النوع كانت الأحاديث التي آلت إلينا عن عمر وابن مسعود، روتها جماعة بعد جماعة ومنها حديث.. "لا ضرر ولا ضرار" وحديث: "إنما الأعمال بالنيات".

أما ما يخالف القرآن من السنة فليس منها!

وأما أحاديث الآحاد التي يرويها واحد عن الرسول أو اثنان أو جمع لم يبلغ حد التواتر عن واحد عن الرسول – وما أكثرها – فلا يطمئن إليها أبو حنيفة وإن كان الكثير منها في نواح أخرى من المسلمات.

وهو يعرض الحديث على عمومات الكتاب وظواهره، والسنة، فإن خالفت ظاهر القرآن استبعدها وأخذ بالقرآن،وإن خالفت السنة المشهورة استبعدها، لأن القوي لا ينسخه الضعيف. وإن طعن فيها السلف رفضها. وكذلك يرفضها إذا خالفت العمل المتوارث بين الصحابة والتابعين،

وإذا جاءت أخبار الآحاد مخالفة لقاعدة من قواعد الشرع فلا يعمل بها، ولا يقبلها في الحدود لأنها تدرأ بالشبهات، ولا في الكفارات، ولا يقبل حديثا عمل راويه بعد روايته بخلافه، ولا يقبله فيما تعم به البلوى، أو إذا عارضه آخر مثله، وتأيد المعارض بالقياس.

كان الصحابة الذين أقاموا بالعراقين قلائل أمرهم عمر ألا يحدثوا الناس. وإليك مثلا: كان حذيفة بالمدائن وكان واليها سلمان، وكان حذيفة يذكر أشياء قالها الرسول لأناس من أصحابه في الغضب، فينطلق أناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون ذلك فيقول سلمان: حذيفة أعلم بما يقول. وعاتب حذيفة سلمان على هذا التعبير فتهدده سلمان بقوله: فوالله لتنتهين أو لأكتبن لعمر!

لقد كانوا يهابون الدرة في يده! ويعلمون أنه حبس ثلاثة من الصحابة لأنهم أكثروا الحديث عن الرسول.

سئل أبو هريرة يوما أكنت تحدث الناس في زمان عمر هكذا؟ قال: لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقته.

فلا عجب إذا كانت ظروف العراق توجب الاحتياط في تلقي الأحاديث ولا عجب إذن في أن يقول أبو حنيفة: "عندي صناديق من الحديث ما أخرجت منها إلا اليسير الذي ينتفع به..." ولا عجب أن كان يروي أربعة ‘آلاف حديث. ألفين عن حماد، وألفين عن غيره، وأنه كان إذا هبط الكوفة محدث بعث أصحابه على أثره ينظرون هل عنده شئ من الحديث، ولا عجب مع هذا كله إذا انحصر المتفق عليه عند الحنفية في قليل جدا من الأحاديث.

كان مالك بن أنس يتخير أحاديث في الموطأ ينقصها عاما بعد عام، وكان ينهي ابن وهب تلميذه عن الإكثار من السماع الذي لا يحدث به، بل إنه يندم على ألا يكون طرح من الأحاديث أكثر مما طرح، ولما مات وجد في تركته حديث كثير لم يحدث به.

وهذا وأمثاله رد الفعل لحالة طال عليها العمر بعد أبي حنيفة حتى ليقال إن البخاري اختار أحاديثه سبعة الآلاف، ومنها نحو ثلاثة آلاف مكررة، من ستمائة ألف حديث كانت متداولة عندما وضع صحيح البخاري!!!

بل قال حنبل بن إسحق عن ابن عمه الإمام أحمد بن حنبل: "جمعنا... وقرأ علينا المسند.. وقال لنا إن هذا الكتاب جمعته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفا..".

بل يقول أبو زرعة لعبد الله بن أحمد بن حنبل: "كان أبوك يحفظ ألف ألف حديث" فيسأله الرجل وما يدريك؟ فيجيب: ذاكرته. فأخذت عليه الأبواب!!!

ولم يكن مسند ابن حنبل يزيد على أربعين ألفا من الأحاديث!

فكيف بدولة المحدثين وقد جاء أبو حنيفة ينقصها من أطرافها ويغربلها وينخلها حتى ليروي بعض المؤرخين أن ما صح عنده سبعة أحاديث متواترة..! أو كما قال ابن خلدون: "إن أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثا أو نحوها"!!!

والصحيح أن أبا حنيفة انفرد بمائتي حديث وخمسة عشر حديثا غير ما اشترك في إخراجه مع سائر الأئمة. وله مسند روى في الصلاة وحدها ٢١٨ حديثا ولما جمع أبو المؤيد الخوارزمي مسندا له وقع في ٨٠٠ صفحة.

من أجل ذلك – وتلقاء ما لم يثبت عنده من العدد الضخم من الأحاديث – كانت قواعد أبي حنيفة قنبلة لا يحس أثرها القارئ بقدر ما أحسه الشهود، أي المعاصرون. وقدر ما نزل بالمصابين وهم الرواة. لقد زلزلت دولة المحدثين زلزالها أمام تلك الغزاة الفكرية، المقبلة من المشرق مع الدولة المقبلة من العراق، حتى جاء الشافعي يرد إليها مكانتها بجداله العبقري في بغداد والحجاز وفي الفسطاط. وهيأ لذلك الصاحبان نفسهما بعد إذ مات الشيخ في بغداد وتبعهما الشافعي بأسلوبه القوي فاعتزت به دولة المحدثين أيما اعتزاز.

حمى أبو حنيفة الإسلام من أن يقصر الفقه دون مطالبه، فأدخل فيه الاجتهاد. وحمى الفقه نفسه من أن يبد، بالمبادرة إلى تدوينه، فنقل إلى الأجيال اللاحقة فقهه وفقه السابقين.

وقف أبو بكر عندما ارتد العرب وقفته المشهودة فجرد لقتال المرتدين من استطاع تجريدهم من المسلمين الأولين وسقط في هذا القتال كثيرون من الحافظ،فراح عمر يقول له في إثر واقعة اليمامة: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه. وإني لأرى أن تجمع القرآن.

ولم يزل يراجعه حتى شرح الله صدره لذلك، ورأى رأي عمر، فجمعت الصحف ثم صارت "المصحف الإمام" في خلافة عثمان بن عفان. أبقيت منها نسخة واحدة لديه، ووزعت خمسة في الأقطار في مكة والمدينة والكوفة والبصرة والشام.

أما السنة فلم تجمع، وإن كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد أجاز جمعها.

روى أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو أنه قال:"كنت أكتب كل شئ أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه.. فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شئ تسمعه من رسول الله ﷺ،ورسول الله ﷺ يتكلم في الغضب والرضا. فأمسكت عن الكتاب. فذكرت لرسول الله ﷺ فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق". وصحيفة عبد الله هذه هي المسماة "بالصادقة".

ولما خيف تحريف الأحاديث بعد وفاة الرسول جمع أبو بكر الناس وقال: "إنكم تحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون فيها والناس بعدكم أشد خلافا. فلا تحدثوا عن رسول الله شيئا، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه".

حتى إذا ولى عمر هم بجمع الأحاديث، ثم أصبح يوما فقال للناس: إني كنت ذكرت لكم من كتاب السنن ما قد علمتم ثم تذكرت فإذا أناس من أهل الكتاب من قبلكم قد كتبوا مع كتاب الله كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله،وإني والله لا ألبس كتاب الله بشئ.

وأبى ابن الخطاب أن يجمع الأحاديث مع أنه صاحب الرأي في جمع الكتاب العزيز.

كان الصحابة لا يذكرون أحاديث الرسول إلا مقلين على ما أسلفنا من بيان. ولما بعث عمر بعثه الأول إلى الكوفة قال للمبعوثين: "إن أهل العراق لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تصدوهم برواية الأحاديث وأنا شريككم".

وقديما كان من شرائع إسبرطة ألا تدون القوانين إلا في القلوب وأن يتمرس بها الناس في حياتهم وتدرب الناشئة عليها في أيامها الأولى، لتكون الأفئدة وعاءها لا النصوص. فمنع "ليكرج" تدوين الشرائع، وكانت فلسفة التدوين عنده تتحصل فيما عبر به من فلسفته في القيود والحدود حيث قال: "ليست بغي سور هذه المدينة التي لا سور لها إذا كانت تحميها قلوب الشجعان". وما تزال أمم كانجلترا دستورها غير مكتوب، تقوم على حياطته مهج ليس أرخص عندها من أن تسيل في سبيله. وكانت حضارة الصدر الأول من الإسلام روحية خالصة،وبهذا نستطيع أن نفهم تردد الناس في التدوين وقلة حاجاتهم إليه، قال قائل: إن إثبات السنن بعد جمعها ليس أصلح منه قبل ذلك.

ولما تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز هم بجمع السنة وتدوينها على يد ابن شهاب الزهري وأبي بكر محمد بن عمرو بن حزم.

كانت كل الأشياء تلح على الأمة للتدوين سواء في الحديث أو الفقه أو التاريخ أو الشعر أو العلوم، وكانت أشد حاجة الأمة إلحاحا حاجة فقهها إلى لتسجيل حتى لا ينهار بين أيدي الشيع المتخاذلة، وحتى يتمكن الناس كافة منها بتلك الوسيلة التي لا رسول مثلها بين الأجيال نعني بها الكتابة، والغذاء الفكري لا يقدم للعقل البشري – بحق – إلا في وعاء من الورق: في كتاب.

لم تكن الوراقة تكاد تعرف بعد، وكان الورق بعيد المال. حتى إن الدولة في عهد المنصور (سنة ١٣٦ – ١٥٨) كانت تكنز القراطيس مخافة نفادها. وفغي ذات يوم وقف المنصور على كثرة القراطيس بخزائنه فأمر ببيعها وإن لم يعط عن كل طومار إلا دانقا (٦/١ درهم) وكان الطومار في ذاك الوقت بدرهم، وفي الغداة عدل عن رأيه واستبقى القراطيس مخافة أن يقع بمصر حادث تنقطع القراطيس بسببه، ولهذه العلة كان الفرس يكتبون في الجلود والرق تخلصا من الحاجة إلى ورق لا يصنعونه في بلادهم.

وكان أبو جعفر يأمر كتابه بجمع الخط حتى لا يسرف كاتب في القرطاس.

وأول من كتب في الطوامير الخليفة الوليد بن عبد الملك. وفي خاتمة القرن الأول كتب عمر بن عبد العزيز إلى عامل بعث إليه يطلب قراطيس:"دقق القلم وأقلل كلامك تكتف بما عندك من القراطيس".

وكان ما يكتب في الدواوين يثبت في صحف. فلما جاء خالد بن برمك وزير السفاح (١٣٢ – ١٣٦) أمر بإثباته في دفاتر.

لكن الكتابة كانت شغل مدرسة أبي حنيفة في عهد المنصور. وقبل ختام ذلك العهد بسنين وعشرات السنين، كانت المسائل تدون في الحلقة على ما أسلفنا منذ رأسها، وكان هو يدون لنفسه المسائل وهو تلميذ في حلقة حماد، كما كان الأئمة والمجتهدون ينظرون في كتبه في حياته، ولم يتأكد لنا التدوين الفقهي عند غيره من فقهاء الجمهور الإسلامي إلا بعد أن كان أبو حنيفة قد أبلغ رسالته في الكوفة وفي مكة والمدينة وفي كل مكان، وسجلها تلاميذه في كتبهم، ثم تحرك دولاب العلم.

واستخدمت أداة التدوين، فساعد التدوين على الوراقة، وساعدت الوراقة على التدوين، وأخذنا نسمع أن العلماء "أصحاب المحابر" – وبدأ التاريخ بتسجيل فضل أبي حنيفة، إذا صح ما قيل، فربط اسمه بالقلم والدواة.

فمن أين هذه الكنية للنعمان بن ثابت "أبي حنيفة؟"

المعول عليه أن التاريخ لا يعرف له من البنين إلا حمادا، وإن التاريخ ليذكر نحو الثلاثين من العلماء كنوا بهذه الكنية بعده كالإتقاني والدينوري صاحب كتاب النبات، والبخاري،والفارسي الملجمي (من فقهاء الشافعية) والمغربي (النعمان من فقهاء المالكية)،ثم إن حنيفة أحدى القبائل التي عرض الرسول نفسه عليها. فأبو حنيفة ليست من جراء أبوة لفتاة، ولذلك قال البعض إن سبب هذه الكنية هو أن حنيفة مؤنث حنيف،والحنيف هو المائل إلى الدين قال تعالى: (قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفا)، وقال جل شأنه: (فأقم وجهك للدين حنيفا،ولذلك تسمى الشريعة بالحنيفية المسحة كما قال عليه الصلاة والسلام: "بعثت بالحنيفية السمحة".

ولكن المرء يتساءل لماذا لم تكن أبا حنيف بدلا من أبي حنيفة، وإذا أنث الحنيف في شان من كنوا بكنيته تشبها به فلماذا أنثت كنيته هو؟

ولهذا ننتقل إلى قول آخر قاله (الكافيجي)، وأورده ابن حجر ورده صاحب عقود الجمان، وهو أن سبب تكنيته بذلك هو ملازمته للدواة، لأن الدواة تسمى حنيفة بلغة أهل العراق.

وسواء أصح القول أم لم يصح فإنه يصل بيننا وبين عقيدة ثبتت في التاريخ عن ارتباطه بالدواة أو ارتباط اسمه بها وارتباط مذهبه بالتدوين والتحرير.

وهذه هي اليد الكبرى لأبي حنيفة على الإسلام. فإذا كان لأبي بكر وعمر الفضل في تدوين الكتاب العزيز، أو كان لعمر بن عبد العزيز فضل التفكير في تدوين السنن دون أن يتم له ما أراد، فإن لأبي حنيفة فضل تدوين الفقه الإسلامي، وتدريسه بابا بابا، وترتيب دراساته والأمر بتدوينها ساعة تدريسها، فدونت في حياته وتضخمت بعد وفاته، فخلفت البحوث الضافية التي شغلت بها المدرسة ثلاثين عاما أو تزيد، وتلقاها الصاحبان وتلاميذهما وخلفاؤهم، ثم تسلمها الشافعي وتلاميذه، ومالك وتلاميذه، وابن حنبل وتلاميذه وغيرهم من المجتهدين والمقلدين، فبنوا لنا ذلك الصرح الممرد الذي يقف الرائي إزاءه مشدوها،تروعه ضخامته قدر ما تبهره متانته.

ولئن كان قد دون تفسير بعض الآيات لابن عباس من قبل، أو جمعت بعض السنن، إن ذلك كان خاصا بالتفسير والسنة، وكان فيما يتعلق بالأحاديث شخصيا لا يقصد به نفع الجمهور، كصحيفة ابن عمر والمسماة بالصادقة أو صحف الزهري.

ولئن قال بعض الفقهاء إن تدوين السنن كان في سنة بضع وأربعين ومائة، أو حددها البعض بسنة ثلاثة وأربعين ومائة! إنها جميعا تواريخ لاحقة لرياسة أبي حنيفة لحلقة الكوفة ببضعة وعشرين عاما.

ولقد يكون حقا ما قيل من أن علي بن أبي طالب كان يجمع في قرابة سيفه بعض أحكام الفقه، وأن بعض الشيعة دونت لهم كتب، لكن التدوين والتأليف للجمهور الإسلامي على نطاق شامل. لم يبدأ إلا على يد أبي حنيفة.

قيل إن مالكا جمع الموطأ في ذلك العصر، لكن الموطأ كان كتاب سنة قبل أن يكون كتاب فقه يحتوي عرضا وشرحا، وفروضا وحلولا وأصولا وتفاريع وأسئلة وإجابات. ثم إن مالكا لم يكن قد تخطى السابعة والعشرين عندما كان أبو حنيفة في رياسة الحلقة الكبرى بمسجد الكوفة بعد نحو عشرين عاما من النجابة والصدارة في حلقة حماد، وبعد أن كان يكتب المسائل قبل وفاة أستاذه بعشر سنين، وكان أبو حنيفة في حلقة حماد تلازمه كنيته التي تحدثنا عنها.

قالوا إنه لما استقامت الأمور لأبي جعفر خرج حاجا إلى مكة سنة ١٤٨ فكان فيمن دخل عليه مالك بن أنس فقال:يا أبا عبد الله إني رأيت أني أجلسك في هذا البيت فتكون من عمار بيت الله الحرام وأحمل الناس على علمك، وأعهد إلى أهل الأمصار يوفدون إليك وفدهم، لتحملهم من أمر دينهم على الصواب والحق. فقال مالك: "يا أمير المؤمنين إن أهل العراق قد قالوا قولا تعدوا فيه طورهم.. فإن رأي أمير المؤمنين إقرارهم على حالهم فليفعل.. فأعفني.. فأعفاه".

وذكروا أن مالكا حج في سنة لاحقة فقال له أبو جعفر: "يا أبا عبد الله ضع هذا العلم ودون منه كتبا.. واقصد إلى أواسط الأمور وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة لتحمل الناس إن شاء الله على علمك وكتبك... فقال مالك: أصلح الله الأمير: إن أهل العراق لا يرضون علمنا ولا يرون في علمهم رأينا. فقال أبو جعفر: يحملون عليه وتضرب عليه هاماتهم بالسيف.. فتعجل بذلك وضعها فسيأتيك ابني الهدي العام القابل إن شاء الله إلى المدينة يسمعها منك"، وذكروا أن مالكا لما أخذ في تدوين كتبه قدم عليه المهدي فأتاه بكتب الموطأ فأمر المهدي بانتساخها وأمر له بأربعة آلاف دينار... ولابنه بألف.

ولم يكن مالك يحب الكتابة فقيل له: ماذا نصنع؟ قال: تحفظون وتفهمون حتى تستنير قلوبكم ثم لا تحتاجون إلى الكتابة.

وكان ابن حنبل مثله يكره أن يكتب كلامه. وهي ظاهرة نعرف أسبابها من جواب جابر بن يزيد إذ قيل له إنهم يكتبون ما يسمعونه منك فقال: "إنا لله وإنا إليه راجعون. يكتبونه وأنا أرجع عنه غدا!"

والذي روي عن أبي جعفر في تكليف مالك، روي مثله عن الرشيد مع مالك، وسواء أصح تكليف هذا له أو ذلك، فإنما كان بعد سنة ١٥٠ أو سنة ١٤٩ أو سنة ١٤٨ أي بعد أن استأثر ثرى الكوفة بعظام أبي حنيفة، أو بعد أن كان قد أدى رسالته وأمر بالتدوين تلامذته على النحو الذي شرحنا.

إنما تنتسب النهضة الرائعة في التدوين إلى أبي حنيفة وتلاميذه وتلاميذهم، الذ١ين أقبلوا على التدوين مدفوعين بغريزة الأمة المشغوفة بالتأليف والتصنيف، بالإملاء أو بالكتابة، في السن الإفتاء أو في مقاعد الدرس، حتى لتجد في خاتمة القرن الرابع أو فاتحة القرن الخامس مجلسا للطيب الصعلوكي يضع فيه الشيخ في وقت إملائه أكثر من خمسمائة محبرة..!

لم يضع الصحابة والتابعون في علم الشريعة أبوابا مبوبة ولا كتبا مرتبة، وإنما كانوا يعتمدون على قوة فهمهم ويجعلون قلوبهم صناديق علمهم، وجاء أبو حنيفة بعدهم فرأى العلم منتشرا فخاف عليه الخلف السوء أن يضيعوه،فدونه ورتبه مبتدئا بالطهارة ثم بالصلاة ثم بسائر العبادات، ثم ختم بكتب المواريث لأنها آخر أحوال الناس. وهو أول من وضع كتاب الفرائض وكتاب الشروط.

رووا عن مالك أنه قال: وضع أبو حنيفة ستين ألف مسألة في الإسلام. وقيل ثلاثة وثمانين ألفا منها ثمانية وثلاثون ألف أصل في العبادات وخمسة وأربعون ألف أصل في المعاملات وقيل بل... خمسمائة ألف..

ورووا أن مالكا كتب إلى خالد بن مخلد القطراني يسأله أن يحمل إليه كتب أبي حنيفة ففعل.

وصنع ذلك الأوزاعي مع عبد الله بن المبارك بصدد كتب أبي حنيفة كما سنرى بعد. وصنعه الشافعي عن طريق محمد بن الحسن.

وصنعه سفيان الثوري: فرأى الرائي تحت رأسه كتابا استأذنه في قراءته فإذا هو كتاب أبي حنيفة في الرهن فسأله:أتنظر في كتبه؟ قال: وددت أنها كلها مجتمعة عندي.

صنع هؤلاء الأئمة ذلك وصنعه الفقهاء والمجتهدون والمقلدون والناس جميعا.